

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار مؤرخ في 11 افريل 2016 ..... يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية  
لدى كلية الطب بجامعة باجي مختار عنابة

الوزير  
إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

بمقتضى الأمر رقم 03/06 المؤرخ في 15 جويلية سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،  
بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 179/82 المؤرخ في 15 ماي سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها،  
بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 303/82 المؤرخ في 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية،  
بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 77/13 المؤرخ في 30 جانفي سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،  
بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-246 المؤرخ في 29 أوت سنة 2004، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 84-214 المؤرخ في 18 أوت سنة 1984، المتعلق بتنظيم جامعة عنابة وسيرها، المعدل والمتمم،  
نظراً للمحضر المؤرخ في 08 ديسمبر سنة 2015، المتضمن فرز الأصوات الانتخاب لممثلي الأساتذة والعمال في لجنة الخدمات الإجتماعية لدى كلية الطب جامعة عنابة،  
نظراً للمحضر المؤرخ في 14 جانفي سنة 2015 المتضمن تشكيلة أعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية لدى كلية الطب جامعة عنابة،

" يقرر ما يلي "

المادة الأولى : تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى كلية الطب جامعة باجي مختار عنابة،  
المادة الثانية : تتشكل لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

- الأعضاء الدائمون :
- 01- حداد سليم،  
02- بونربالة سهام،  
03- نغرة عبد الناصر،  
04- بن سعيدة مسعود،  
05- عوش سيف الدين،  
06- مرداسي حمودة،
- الأعضاء الإضافيون :

المادة الثالثة : يسري عهده هذه اللجنة لمدة سنتين (دون السواب) ابتداء من تاريخ التوقيع على القرار.  
المادة الرابعة : يكلف السيد هيبند كلية الطب جامعة باجي مختار عنابة، بتنفيذ هذا القرار، الذي نشره رافي النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

11 افريل 2016  
حرر بالجزائر في :  
ع/وزير التعليم العالي و البحث العلمي

الأمين العام  
الإمضاء: صديقي محمد صالح الدين

